عنوان:

الشذوذ أو المجاز عن القاعدة للحصول علی الازدواج في الكلام

|  |  |
| --- | --- |
| شناسنامه مطلب | |
| کد مطلب | e-w-48 |
| موضوع | لغت و بیان |
| رده | علمی/سایر علوم/تحقیق و مطالب علمی/یادداشت/دروس حوزوی/تبیین |
| برچسب | حقیقت و مجاز، علاقات مجاز، اشتقاق شاذ، ازدواج، اقسام استعمال، وضع، لفظ مهمل |
| توضیحات | در تولید این فایل از نرم‌افزار قاموس النور متعلق به مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی استفاده شده است. |

* قال ابن السكيت: يقال: إني لآتيه بالغدايا و العشايا، أرادُوا جمع الغداةِ فأتبعُوها العَشايا لازدواج الكلام، و إذا أفرِدَ لم يجزْ و لكن يقالُ: غَداةٌ و غدَاوات.[[1]](#footnote-1)
* قولهم: إنِّى لآتيهِ‏ بِالْغَدَايَا و العشايا، هو لازدواج الكلام كما قالوا: هَنَأَنِى الطعامُ و مَرَأَنِى، و إنَّما هو أَمْرَأَنِى.[[2]](#footnote-2)
* في حديث القبائِلِ: سُئِلَ عن مُضَرَ فقال: تَميمٌ بُرْثُمَتُها و جُرْثُمَتُها. قال الخطابي: إنما هو بُرْثُنَتُها، بالنون، أَي مَخالِبُها، يريد شَوْكَتها و قُوَّتَها، و الميمُ و النونُ يتَعاقبان، فيجوز أَن تكونَ الميمُ لغةً، و يجوز أَن تكونَ بدلًا لازْدِواج الكلام في الجُرْثومة[[3]](#footnote-3).
* ... كما قال تعالى: «وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها» (الشورى: 40) فالثانية ليست بِسَيِّئَة فى الحقيقة، و إنما سُمِّيتْ سيئةً لازدِواج الكلام‏[[4]](#footnote-4).[[5]](#footnote-5)

1. . تهذيب اللغة، ج‏8، ص: 155 [↑](#footnote-ref-1)
2. الصحاح ؛ ج‏6 ؛ ص2444 [↑](#footnote-ref-2)
3. . لسان العرب، ج‏13، ص: 50 [↑](#footnote-ref-3)
4. . المحكم و المحيط الأعظم، ج‏4، ص: 350 [↑](#footnote-ref-4)
5. . الأخيرة للمجاز و البواقي للاشتقاق و الاستعمال مبتن علیهما أو علیهما و علی التسامح المقبول لو تسلم جواز الاستعمال خارجا عن الحقیقة و المجاز إذا صح التسامح بحکم الذوق و لم یعد من القسمین و لایبعد القول به عندنا فإن مثل «بُرْثُمَة» و سائر التابعات لغیرها من الالفاظ لیست مهملة بل هي الفاظ غیر مهملة و غیر موضوعة علی الاشتراط و لیست من المجاز إذ کان استعمالها لتحصیل غاية لفظية لا معنوية، فاغتنم. [↑](#footnote-ref-5)